

البطن
صاحب البطن في البطن الاول من اولاد الاخوات فقط وولد في الرحم انما هو في
الشيخ وما بعده فليسوا في الدرجة بخلاف ولد العصبه فانه قد يكون في
درجة وولد في الرحم كسنت ابن الاخ مع ابن بنت الاخ ولو كان اي بنت ابن
واين بنت الاخ لا كان المال بينهما المذكور من حفظ الاثنين عند يوسف
انكشاف باعتبار الابان فان الاصل في الموارث تفصيل المذكور على الاثنين
هذا الاصل في الاخوة والاخوات لام بالنسبة على خلاف القياس اعني قوله فم
شرط في الثلث وما كان مخصوصا على القياس لا يلحق به ما ليس في معناه
من جميع الوجوه وليس ولا وهو لا في معناه من كل وجه خلايرتون بالقر
شفا فيهم فيهم في الاصل وايضا في قوله في الارحام المعنى العصبية فيفضل
فيه ان ذكر على الاثنين كما في حقيقة العصبية وعند محمد المال بينهما انصافا
الاصول وهو ظاهر الرواية والوجه ان استحقاقهما ليس بقرينة الام
وباعتبار هذه القرينة لا تفصيل المذكور على اثنين اصلا بل ربما تفصيل الاثنين
فيكون على الذي ان ام الام صاحبة فرض بخلاف اب الام فان لم تفصل الا
فيهما فلا يقل من تساوي اعتبارهما بالميليه وان استويا في القر
ليس فيهم ولد عصبية كسنت بنت الاخ وابن بنت الاخ وكان كل واحد من اولاد
كسنتين ابن الاخ لاب وام اولاد ولان بعضهم اولاد العصبية وبعضهم

اولاد

اولاد اصحاب القرينة كسنت الاخ لاب وام وبنت الاخ لام فان يوسف يوجب الاقوى
كما في القرينة فغيره من كان اصلا اخلا وام اولاد من كان اصلا اخلا لاب فقط
اولاد فقط فبنت بنت اخ لا وام اولاد من بنت بنت اخ لا وام ومن
كان اصلا اخلا وام اولاد من كان اصلا اخلا لام كما سيور عليك تفصيل محمد
يقتسم المال بين الاخوة والاخوات مع اعتبار عدد الذكور والجهان في الاصول
هو الظاهر من قول المحقق في اصاب كل فريق من تلك الاصول بقسمة بين وزعم
كما في الشنف الاول كما قرر هناك ثم انه اورد مثالا وشار الى قوله لا
فيه كما اذا تركوا حيث تلت بنات اخوة متفرقين اي بعضهم لاب وام وبعضهم

لاب فقط وبعضهم لام فقط وكذا ترك كسنتين وتلت بنات اخوات متفرقين
بهذه الصوة
بنت اخ لاب وام
بنت اخ لاب
بنت لام
اجتلاب وام
اجتلاب
اجتلام
ابن بنت
ابن بنت
ابن بنت
عند يوسف يقتسم المال بين فروع بينة الاعيان ثم بين فروع بينة العلات
ثم بين فروع بينة الاخوات فذكر من حفظ الاثنين ارباعا باعتبار الابان
اي ايدان الفروع وصفا بهم يعني ان يقدم عنده فروع بينة الاعيان على
هم لانهم اقوى بالقرينة فيقول المال ارباعا فيعطى ابن الاخ لاب وام
ربيعين وبنت الاخ لاب وام ربعا وبنت الاخ لاب وام ربعا فان لم يولد

ويكون بيان المسئلة بوجه آخر
وهو ان يقال لان لاب الام بنت
لاب الام بنتها هي اختها
ربيع اخوات واحد لا يستقيم
عليها ففرقنا بين اصل المسئلة
وهو الاقوى في اصل المسئلة
وهو صواب القسمة كما مر
في المسئلة فكون في الترتيب
تذكرها كما هو عليها كما لا بد
منه صحتها في المسئلة